

ظ الموضوع كما اعتد رلان الخاطب في تعريف الكلام بما تضمن ظهر من قبل
هذا الجواب ارب مما ذكر في الشرح من الجواب لما ذكره الحق من كونه
خلاف الظاهر وهو يجب ان السق الثاني ولما كان الحق في غير
فلهذا ما لا يكون ظا الوجه المعترف في الحق عما دا خلا ذكره
ان براديه اعم من الواحد والاسمين والجمع لكن لا الى ما لا يتبعه لرحق
لما هنا والحق في لسانه يكن المصنف بصدقه المصنف على ما ذكره السراج
في الشرح لم يال بهذا القدر من صف الكلام عن الطاهر ولا يحق عليك
بعد انصاف ان قول المصنف او تساويا بعد لا سا عدا عليه ايضا اعني
على اختيار السق الثاني في قوله قد حرج ما اذا اعتقد ان يخرج عن
التصريح الذي حصل اذا اعتقد او قصر حاصل الاعتقاد على ما موصوله او هو
قوله ومنما سبعا لمظنه او الطاهر ان من قبيل المعنى في يد
وكرر لان المفيد للعلم ان كلامهما صرمان هو استعمال لمظنه او هذا
الكلام كما لا يخفى ان لمظنه او لا يتلقى المصنف لانهما ليسا بالمحدود
لا لا المحاط بالاولى وهو لا لا محض المصنف كما ذكر
من ان الساج يعتقد كذا او يتورد به لربما اعتقد المتكلم ان الشايع
يعتقد انه اعتقد معي وشتا على او اعتقد على خلاف ما هو عليه من التعر
والنتيجة او سر د في امر فيقول ما انت الاساعدا بتا بمظنه حقا
كان او شواجا وحاب انه لعله لم يعرض له هذا قوله لا بالوسيلة التي
انا اذ لا يمنع كونه بضر العين مخصص شي شئ كان اخر وسبق النبع
ما ذكر في الشرح وندسب فيه الكلام خارج اليه ويعد سلمه ذكر يقول
لا وجه لمخصص جعله من قبيل ما هو مخصص شي شئ كان اخر فانه
يصرف عليه ايضا المخصص شي شئ دون اخر جعله اخلا في الثاني

هذا هو الحق في الشرح
وهو الجواب
في هذا

وهو ما لا يخفى
ان الله الذي لا يظلم
شئ احد

دون

دون الاول تحكم وقد قال في دفع التكم لما كان معنى التماوى المعترف
قصر البعيت يكون احد الامرين لا يكون الامرين معا كان المناسب ادراج
قصر البعيتين هما سدرج وبه قصر القلب لان دروب حرم المحاطب باحد
لامرين وهو ما استعمل فيه المكان لا ما سدرج وبه قصر الا فراد الذي
مخاطب به من بعد التبركة وهو ما استعمل فيه لفظ دون لان المناسب
لاعتقاد المتكلم يكون الامرين وهو هو ما مفتوح لا يكون احدهما الذي
هو الموجود وهما **قوله** وهو ان التخصيص بشئ دون شئ بل
لاقتسام كل ما اشؤله لقصر البعيتين وظاهر واما اشؤله لقصر القلب فانك
ادملت ما زيد الكتابين اعتد ساعرا وكابا ذور حصته بالكتاب
سحاوان عن الشايعه في يعوب العا بل ليس ما جعل لقصر الامراد وبسما
حقل كما يعرف لمصر ك القلب والبعيت **قوله** ولما يحق بناهما
من العطف على معرفي عاملين مختلفين مع عدم المجرور على المرفوع
او المصوب وهو ما عنده بعضهم **قوله** وعمرها قد
سبق وهو صير العضا ويعريف المسند وانتار الى انها من طرف المص
العتنه اضطلاعا الى وجه عدم ذكرها هنا بقوله قد سبق فعصلى
طرف المص الا اضطلاعا لوجه سته **فان قيل** كما سبق ذكرهما
قد سبق ايضا ذكر بعضها وهو التقديم **اجيب** انه لعدم اخصاص شي
من المسند اليه والمسند مثلا فيما ورد بان غير طريق علمها لمدبر
فباعتبار الثالث الرابع فلا يصلح كتبه لاعانه ذكره ولا وان يقال ذكر
مسند البيان احكاما لعدم كونها سابقا واما يجوز ان يكون مخصص
بالعباء وليس من القصر الا **قوله** وما احتل في طرف
الخر **قوله** منسها العطف مدرعا الطرق الثلاثا فيما لان التقي والابا

Copyrighted material